

الرقم :
التاريخ :
المشروعات :
الموضوع :



جمعية عفف الخيرية
Aff Charity Organization

المملكة العربية السعودية
جمعية عفف الخيرية بمحافظة الليث
تحت إشراف المركز الوطني لتنمية القطاع غير
الربحي تصريح رقم (٣٧٦)

سياسة جمع التبرعات

لجمعية عفف الخيرية بمحافظة الليث

جوال : ٠٥٥٦٦٠٨١٤٢ / ٠٥٥٦٦٠٨١٤٢ تلفون وفاكس / ٠١٧ / ٧٤٢٥٩٠٩ ص ب (٧) رمز بريدي ٢١٩٦١ email: aff@aff.org.sa

الأهلي:
الحساب العام SA6110000015273682000107
حساب الوقف SA7710000015273682000401
حساب الزكاة SA0710000015273682000303
حساب الايتام SA3410000015273682000205

الراجحي:
الحساب العام SA5780000 270608010170895
حساب الوقف SA828000027060801026666 9
حساب الزكاة SA3280000270608010225665
حساب الايتام SA3880000270608010255142

الرقم :
التاريخ :
المشروعات :
الموضوع :



جمعية عفف الخيرية
Aff Charity Organization

المملكة العربية السعودية
جمعية عفف الخيرية بمحافظة الليث
تحت إشراف المركز الوطني لتنمية القطاع غير
الربحي (تصريح رقم ٣٧٦)

جدول المحتويات

٢ مقدمة
٢ النطاق
٢ البيان
٢ المسؤوليات
٢ اعتماد

جوال : ٠٥٥٦٦٠٨١٤٢ / ٠٥٥٦٦٠٨١٤٢ تلفون وفاكس / ٠١٧/٧٤٢٥٩٠٩ ص ب (٧) رمز بريدي ٢١٩٦١ email: aff@aff.org.sa

الأهلي:
الحساب العام SA6110000015273682000107
حساب الوقف SA7710000015273682000401
حساب الزكاة SA0710000015273682000303
حساب الايتام SA3410000015273682000205

المراجعي:
الحساب العام SA5780000 270608010170895
حساب الوقف SA828000027060801026666 9
حساب الزكاة SA3280000270608010225665
حساب الايتام SA3880000270608010255142



مقدمة:

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة لجمع الموارد المالية من مختلف المصادر للجمعية.

النطاق :

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في جمع التبرعات والمسؤوليات المحددة لجامعي التبرعات ومانحيها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

البيان:

تضمن الجمعية وكل ما يتبعها على أن:

١. تعمل على الدوام بطريقة تتسم بالعدالة وبالأمانة والاستقامة والشفافية.
٢. تلتزم الجمعية في جميع أنشطتها، بقوانينها السارية ولوائحها وبمبادئها وممارساتها.
٣. يعتبر مجلس إدارة الجمعية أنفسهم مسؤولين أمام من قدموا إليهم الأموال، وعليهم الامتناع عن استخدام الرسائل أو الرسوم و الصور التي تستغل بؤس الإنسان، أو تمس، بأي شكل من الأشكال، بكرامته .
٤. لا يستغل منسوبو الجمعية موقعهم لتحقيق منفعة شخصية. وعليهم ألا يقبلوا كتعويض سوى أجرهم أو الأتعاب المحددة لهم .
٥. تلتزم الجمعية بأي لائحة تصدر من الجهات المشرفة عليها، بشأن حقوق المتبرعين. ويحق للمتبرعين، أو لا وقبل كل شيء ، الحصول في حينه على المعلومات الكاملة عن كيفية استخدام أموالهم .
٦. تُستخدم جميع الأموال التي تم جمعها في الأغراض الذي جُمعت من أجلها، وذلك خلال الفترة الزمنية التي اتفق عليها.
٧. تبقى تكلفة جمع التبرعات في جميع الحالات محصورة في نسبة مئوية من الدخل مقبولة عامة داخل أوساط مهنة جمع التبرعات ومن الجمهور. ويكون هناك توازن مناسب بين التكاليف والدخل والجودة.
٨. يطبق نظام محاسبي معترف به لتتبع حركة التبرعات ومراقبتها. وإعداد تقارير دقيقة في حينه ونشرها علنا، متضمنة المبالغ التي تم جمعها وكيفية إنفاقها والنسبة الصافية المخصصة للهدف أو للنشاط.

المسؤوليات :

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع الأفراد الذين يتولون جمع التبرعات من القطاع العام أو الخاص أو غير الربحي أو من المصادر الأخرى.
ويشجع أولئك الذين يُستخدمون لجمع التبرعات على توقيع مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المهني.

اعتماد مجلس الإدارة

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (1) في دورته (1) هذه السياسة في ٢٠٢٣/٠١/٠١ م